

# قوائم مراجعة اشتراطات البيئة، والصحة والسلامة المهنية

وزارة التجارة والصناعة  
الهيئة العامة للتنمية الصناعية

## الفهرس

	١	الفهرس
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بعوامل صناعية شائعة في الصناعة المصرية	٢	١.
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة، غير المتعلقة بعامل صناعي محدد: .....	٢	١,١
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بوطأة الحرارة: .....	١١	١,٢
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بملوثات بيئة العمل: .....	١٨	١,٣
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بتهوية أماكن العمل: .....	١٩	١,٤
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بالضوضاء: .....	٢١	١,٥
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بشدة الإضاءة: .....	٢٣	١,٦
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بالإهتزازات: .....	٢٤	١,٧
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بأقسام أو معدات صناعية شائعة في الصناعة المصرية	٢٦	٢.
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بعوامل صناعية غير شائعة في الصناعة المصرية	٢٨	٣.
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بوطأة البرودة: .....	٢٨	٣,١
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بالإشعاعات المؤينة: .....	٣٤	٣,٢
قوائم مراجعة الإشتراطات الفنية العامة المتعلقة بأشعة الليزر: .....	٣٧	٣,٣
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بالتعامل مع الأشعة فوق البنفسجية: .....	٣٨	٣,٤
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بالإشعاعات غير المؤينة: .....	٤٠	٣,٥
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية الخاصة المتعلقة بملوثات الهواء الخارجي في صناعات أو وحدات إنتاجية أو أفران أو محارق بعينها .....	٤١	4.
قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية الخاصة المتعلقة بالنسب البنائية المقررة وفقًا لكل نشاط صناعي	٤٦	5.

## قوائم مراجعة الإشتراطات الفنية

وبصفة عامة تنقسم قوائم مراجعة الإشتراطات الفنية إلى:

١. قوائم مراجعة قوائم مراجعة الإشتراطات الفنية العامة المتعلقة بعوامل صناعية شائعة في الصناعة المصرية.
٢. قوائم مراجعة قوائم مراجعة الإشتراطات الفنية العامة المتعلقة بأقسام أو معدات صناعية شائعة في الصناعة المصرية.
٣. قوائم مراجعة قوائم مراجعة الإشتراطات الفنية العامة المتعلقة بعوامل صناعية غير شائعة في الصناعة المصرية.
٤. قوائم مراجعة إشتراطات فنية خاصة تتعلق بملوثات الهواء الخارجي في صناعات أو وحدات إنتاجية أو أفران أو محارق بعينها.
٥. قوائم مراجعة إشتراطات فنية خاصة تتعلق بالنسب البنائية المقررة وفقاً لكل نشاط صناعي.

### ١. قوائم مراجعة الإشتراطات الفنية العامة المتعلقة بعوامل صناعية شائعة في الصناعة المصرية

- ١,١. قوائم مراجعة الإشتراطات الفنية العامة، غير المتعلقة بعامل صناعي محدد:

١,١,١. الموقع العام للمنشأة الصناعية وموضعها بالنسبة للجوار:

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١	هل يتماشى النشاط الصناعي للمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها مع مخطط توزيع الأنشطة الصناعية المعتمد من الهيئة العامة للتنمية الصناعية بمصر؟			
٢	هل تقع المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالقرب من أحد مصادر المخاطر الطبيعية المعتادة بمصر؟			
٣	حال وقوع المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالقرب من أحد مصادر المخاطر الطبيعية المعتادة بمصر، فهل تبعد المسافة الكافية عن هذا المصدر للمخاطر الطبيعية المعتادة بمصر وفقاً للقواعد الملزمة حال وجودها أو وفقاً للممارسات الجيدة واجبة الإلتباع بهذا الشأن من وجهة نظر الهيئة العامة للتنمية الصناعية بمصر؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٤	هل روعي عند تحديد الموضع النسبي للمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وعلاقته بطبيعة أثرها أو بصمتها البيئية كيفاً وكماً، وباتجاه تيار الرياح السائد بالموقع، وعلاقات الموضع النسبي للمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالمنشآت الصناعية المجاورة؟			

### ١، ١، ٢. إنبعاثات المنشأة الصناعية للهواء الجوي:

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى لموثرات الهواء الخارجي، المذكورة بالجدول ١؟			
٢.	حال وجود وحدات توليد للطاقة أو غلايات بأي قسم بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتم الإلتزام بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة منها، المذكورة بالجدول ٢؟			
٣.	حال وجود وحدات توليد للطاقة أو غلايات بأي قسم بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتم الإلتزام بالألأ يزيد المجموع الكلي للعناصر الثقيلة في الإنبعاثات الصادرة منها عن ٥ ملليغرام/متر مكعب؟			
٤.	حال وجود وحدات توليد للطاقة أو غلايات بأي قسم بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وفي حالة إستخدام أي من المخلفات الصلبة غير الواردة بالجدول ٢، هل يتم الإلتزام بالألأ يزيد تركيز الدايبوكسين والفيوران عن ٠,١ نانوجرام/متر مكعب في الإنبعاثات الصادرة منها؟			
٥.	حال وجود محركات الديزل بأي قسم بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتم الإلتزام بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة منها، المذكورة بالجدول ٣؟			
٦.	حال وجود إلتزام على المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، بإجراء عمليات رصد مستمر وأخذ عينات من إنبعاثاتها الملوثة، هل يتم الإلتزام بالألأ تتجاوز أحمال التلوث الناتجة عن المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، الكمية التي نص عليها بالدراسة والموافقة البيئية للمنشأة؟			
٧.	هل أوجبت الهيئة العامة للتنمية الصناعية بمصر إحاطة موقع المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بسياج أو بأحزمة شجرية؟			
٨.	حال أوجبت الهيئة العامة للتنمية الصناعية بمصر إحاطة موقع المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بسياج أو بأحزمة شجرية، هل تم تنفيذ ذلك؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٩.	هل المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، أحد المنشآت الصناعية الواجب عليها الإلتزام بتركيب أجهزة الرصد الذاتي المستمر للإنبعاثات الصادرة من مداخلها؟ وهذه المنشآت الصناعية حصراً كما يلي: محطات توليد القوي الكهربائية والتي تزيد عن ٥٠ ميغاوات، معامل تكرير البترول، مصانع إنتاج الحديد والصلب، مصانع السبائك الحديدية، مصانع الأسمدة، وحدات إنتاج الأحماض، مصانع الأسمنت، مصانع إنتاج السيراميك والأدوات الصحية، مصانع إنتاج الزجاج من خاماته الأولية بطاقة إنتاجية أكبر من ٢٠٠ طن/يوم، مصانع إستخلاص النحاس أو الرصاص أو الزنك من خاماتها.			
١٠.	حال كون المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، أحد المنشآت الصناعية الواجب عليها الإلتزام بتركيب أجهزة الرصد الذاتي المستمر للإنبعاثات الصادرة من مداخلها، هل إلتزمت بذلك؟			
١١.	حال تجاوز أحمال الإنبعاثات الصادرة من مداخل المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها للحدود العتبية المذكورة بالجدول ٤، هل تم الإلتزام بتركيب أجهزة الرصد الذاتي المستمر للإنبعاثات الصادرة منها؟			
١٢.	حال تجاوز أحمال الإنبعاثات الصادرة من مداخل المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها للحدود العتبية المذكورة بالجدول ٤، وفي حالة إلتزام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتركيب أجهزة الرصد الذاتي المستمر للإنبعاثات الصادرة من مداخلها، هل يتم الإلتزام برصد العوامل المرجعية الواجبة الرصد بشكل مستمر؟ وهذه العوامل المرجعية الواجبة الرصد بشكل مستمر حصراً كما يلي: درجة حرارة العادم، معدل التدفق، الضغط، محتوى الأكسجين.			
١٣.	حال تجاوز أحمال الإنبعاثات الصادرة من مداخل المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها للحدود العتبية المذكورة بالجدول ٤، وفي حالة إلتزام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتركيب أجهزة الرصد الذاتي المستمر للإنبعاثات الصادرة من مداخلها، هل يتم الإلتزام بقواعد المعايرة الدورية لهذه الأجهزة مع الإحتفاظ بشهادات المعايرة بالسجل البيئي للمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها؟			
١٤.	حال مسئولية المنشأة الصناعية عن نسبة لا تقل عن ١٠% من انبعاثات أكاسيد النيتروجين في المنطقة المحيطة بها، هل يتم الإلتزام بقياس كلوريد الهيدروجين في إنبعاثات مداخلها؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١٥.	هل توجد أي مادة من المواد المستنفدة لطبقة الأوزون المذكورة بالجدول ٥ بأي قسم بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتم الإلتزام بإخضاعها للرقابة سواء كانت هذه المادة قوائم بذاتها أو داخلة في مخلوط بأية نسبة؟			

### ١،١،٣ . صرف المنشأة الصناعية:

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	هل يتم فصل الصرف الصحي عن الصرف الصناعي داخل المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها؟			
٢.	هل يتم تزويد كل غرف تفتيش الصرف داخل المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بوسائل قياس ورصد بيئي؟			
٣.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بحظر صرف أية مواد ملتهبة أو قابلة للاشتعال مثل المازوت أو غيرها - حال تواجد هذه المواد بها - إلى شبكات الصرف الصحي العامة؟			
٤.	هل تخلو المخلفات السائلة للمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها من البترول الإيثيري وكربيد الكالسيوم والمذيبات العضوية؟			
٥.	هل تخلو المخلفات السائلة للمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها من أي مادة يؤدي وجودها إلى خطورة على العمال القائمين بصيانة الشبكة؟			
٦.	هل تخلو المخلفات السائلة للمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها من أي مادة يؤدي وجودها إلى الإضرار بمنشآت الصرف الصحي العامة؟			
٧.	هل تخلو المخلفات السائلة للمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها من أي مادة يؤدي وجودها إلى الإضرار بعمليات التنقية؟			
٨.	هل تخلو المخلفات السائلة للمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها من أي مادة يؤدي وجودها إلى تلوث البيئة عند صرف فائض عمليات التنقية مياه الصرف الصحي العامة؟			
٩.	هل تخلو المخلفات الصناعية السائلة للمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها من أية مبيدات حشرية أو مواد مشعة؟			
١٠.	هل يتم الإلتزام بكافة المعايير المذكورة بالجدول أرقام ٦، ٧ كشرط لقيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالصرف إلى شبكات الصرف الصحي العامة؟			
١١.	هل يتم دراسة مخلفات المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها دراسة مفصلة؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١٢.	حال قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالصرف إلى شبكات الصرف الصحي العامة، وفي حالة تشابه مخلفاتها مع مخلفات المخابز أو المطاحن أو المصانع ... أو غيرها، هل تم إنشاء غرف ترسيب للمواد الصلبة حال تواجدها؟			
١٣.	حال قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالصرف إلى شبكات الصرف الصحي العامة، وفي حالة تشابه مخلفاتها مع مخلفات المخابز أو المطاحن أو المصانع ... أو غيرها، هل تم إنشاء غرف حجز للمواد الغريبة (غير المرغوب فيها بالنسبة لشبكات الصرف الصحي العامة) كالمواد الزيتية أو الدهنية حال تواجدها؟			
١٤.	حال حاجة المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها لغرف الترسيب أو حجز الزيوت، هل تم إنشاء هذه الغرف طبقاً لقرارات وزارة البيئة ذات الصلة؟			
١٥.	حال حاجة المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها لغرف الترسيب أو حجز الزيوت، هل يتم تشغيل هذه الغرف طبقاً لقرارات وزارة البيئة ذات الصلة؟			
١٦.	حال حاجة المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها لغرف الترسيب أو حجز الزيوت، هل تم تبطين هذه الغرف بمونة الأسمنت؟			
١٧.	حال حاجة المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها لغرف الترسيب أو حجز الزيوت، هل تم تبطين هذه الغرف بمادة تقاوم الأحماض أو غيرها من المواد التي قد تشتمل عليها مخلفات المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها؟			
١٨.	حال قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالصرف في البيئة البحرية، هل يتم الالتزام بكافة معايير الصرف في البيئة البحرية المذكورة بالجدول أرقام ٨، ٩، ١٠؟			
١٩.	حال قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالصرف في البيئة البحرية، هل يتم الالتزام بعدم الصرف فيها إلا على مسافة لا تقل عن ٥٠٠ متر من خط الشاطئ؟			
٢٠.	حال قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالصرف في البيئة البحرية، هل يتم الالتزام بعدم الصرف في مناطق صيد الأسماك أو مناطق الإستحمام أو المحميات الطبيعية؟			
٢١.	حال قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالصرف في البيئة البحرية، هل يتم الالتزام بأن تكون مياه التبريد مأخوذة من نفس المصدر الذي تصرف فيه؟			
٢٢.	حال قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالصرف في البيئة البحرية، هل يتم الالتزام بأن تكون دائرة التبريد التي تصدر عنها هذه المياه منفصلة تماماً عن أي صرف آخر؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٢٣.	حال قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالصرف في البيئة البحرية، هل يتم الالتزام بالألترزام بألا يتعدى إرتفاع درجة حرارة مياه التبريد المنصرفة ١٠م° عن درجة حرارة المياه الداخلة لدائرة التبريد؟			
٢٤.	حال قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالصرف في البيئة البحرية، هل يتم الالتزام بألا تتعدى درجة حرارة مياه التبريد المنصرفة ٣٨م°؟			
٢٥.	حال قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالصرف في البيئة البحرية، هل يتم الالتزام بألا يتجاوز تركيز الزيوت والشحوم في مياه التبريد المنصرفة ١٥ جزءا في المليون؟			

#### ١,١,٤. مرافق المنشأة الصناعية:

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	هل تقع المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمنطقة تتوفر بها خدمات المرافق اللازمة لها؟			
٢.	حال وقوع المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمنطقة تتوفر بها خدمات المرافق اللازمة لها، علم على المرافق المتاحة بالموقع: المياه الصرف الصحي الصرف الصناعي الكهرباء الغاز الإتصالات النظافة مرافق أخرى - أذكرها بالخانة المجاورة!			
٣.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتوفير مرافق النظافة العامة والمياه الكافية لكافة إستخداماتها وبصيانتها ونظافتها وبإشتراطات العاملين بها؟			
٤.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بكافة الإجراءات والإشتراطات المتعلقة بالتنظيف الصحي والتوعية وعمليات التدريب والإرشاد المتعلقة بها؟			
٥.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بكافة الإجراءات والإشتراطات المتعلقة بالرعاية الطبية والإسعافات الأولية والإجراءات الوقائية المتعلقة بها؟			
٦.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بكافة إجراءات وإشتراطات السلامة البيولوجية (الحيوية) وخطة الطوارئ المتعلقة بها؟			
٧.	هل تم تجهيز مواقع العمل بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بوسائل وأدوات النظافة المناسبة للعمال ولطبيعة العمل؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٨.	في الحالات التي تستدعي تغيير العمال لملابسهم عند بدء العمل أو نهايته بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتم إعداد غرف لتبديل وحفظ ملابس العمال بها، أو توفير وسيلة أخرى مناسبة لهذا الغرض؟			
٩.	في الحالات التي تستدعي تغيير العمال لملابسهم بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وتواجد غرف لتبديل وحفظ ملابس العمال بها، أو توافر وسيلة أخرى مناسبة لهذا الغرض، هل تتم عملية صيانتها بطريقة دورية وجيدة؟			
١٠.	هل يوجد بأي قسم بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، أحد الحالات التي يكون محظورًا فيها على العمال تناول الطعام في أماكن العمل؟ والحالات التي يكون محظورًا فيها على العمال تناول الطعام في أماكن العمل حصراً كما يلي: إستعمال أو تداول أو تخزين أو تولد مواد أو مركبات خطيرة تنتشر في جو العمل على هيئة غبار أو أتربة أو دخان أو أبخرة ... إلخ، وحيثما تتولد إشعاعات ضارة، وعندما يتعرض العمال لتلوث أجزاء الجسم الظاهرة كاليدين أو الرأس، أو تتلوث ملابسهم الخاصة بالعمل بمواد ضارة ... إلخ.			
١١.	حال وجود بعض الأقسام بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، التي يكون محظورًا فيها على العمال تناول الطعام في أماكن العمل، هل يتم عملياً الإلتزام بهذا الحظر بهذه الأقسام؟			
١٢.	حال وجود بعض الأقسام بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، التي يكون محظورًا فيها على العمال تناول الطعام في أماكن العمل، هل يتم تهيئة أماكن مناسبة وكافية لتناول الطعام بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها؟			
١٣.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمراعاة كافة الإشتراطات الفنية والإحتياجات اللازمة المتعلقة بمولدات الكهرباء أو محولاتها أو شبكات نقلها أو وسائل تأمينها؟			
١٤.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمراعاة كافة الإشتراطات الفنية والإحتياجات اللازمة المتعلقة بالمرات وبوسائل تأمينها ونظافتها؟			
١٥.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمراعاة كافة الإشتراطات الفنية والإحتياجات اللازمة المتعلقة بأسطح الحركة وبوسائل تأمينها ونظافتها؟			
١٦.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمراعاة كافة الإشتراطات الفنية والإحتياجات اللازمة المتعلقة بالأسطح المرتفعة وبوسائل تأمينها والوصول إليها والخروج منها؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١٧.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمراعاة كافة الإشتراطات الفنية والإحتياجات اللازمة المتعلقة بفتحات الأرضيات وبوسائل تأمينها؟			
١٨.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمراعاة كافة الإشتراطات الفنية والإحتياجات اللازمة المتعلقة بالسلام الثابتة وبوسائل تأمينها؟			
١٩.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمراعاة كافة الإشتراطات الفنية والإحتياجات اللازمة المتعلقة بالسلام المتنقلة وبوسائل تأمينها وقواعد إستعمالها؟			
٢٠.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمراعاة كافة الإشتراطات الفنية والإحتياجات اللازمة المتعلقة بمخارجها وببواباتها وبوسائل تأمينها وقواعد إستعمالها؟			
٢١.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمراعاة كافة الإشتراطات الفنية والإحتياجات اللازمة المتعلقة بتصميم وتنفيذ أبواب الخروج منها وبوسائل تأمينها وقواعد إستعمالها؟			

### ١,١,٥ . قوائم مراجعة الاجراءات التنظيمية العامة لضمان أمان المنشأة الصناعية:

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالترتيب السليم لمختلف مكوناتها بهدف تعظيم أمانها؟			
٢.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتوفير برنامج فعال لضمان وتعظيم أمانها؟			
٣.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتوفير أجهزة ومعدات الإغاثة والإنقاذ المناسبة لها ومراعاة كافة الإشتراطات الفنية المتعلقة بها؟			
٤.	هل تطبيق نظم الرقابة الداخلية الذاتية أو الرصد الذاتي المستمر، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمراعاة كافة الإشتراطات الفنية عند إجراء عمليات القياس المتعلقة بذلك؟			
٥.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمراعاة كافة الإشتراطات الفنية المتعلقة بالوقاية من مختلف المخاطر البيولوجية (الحيوية) والبيوكيميائية؟			
٦.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمراعاة كافة الإشتراطات الفنية المتعلقة بتصميم وتنفيذ نظم التهوية بهدف الوقاية من مختلف المخاطر البيولوجية (الحيوية) والبيوكيميائية؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٧.	هل يتم إلزام عمال كل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها عند اللزوم وبحسب طبيعة العملية الصناعية التي تتم به، بإرتداء معدات الحماية الشخصية؟			
٨.	هل تتناسب معدات الحماية الشخصية التي يطالب العمال بإرتدائها مع طبيعة العملية الصناعية التي تتم بالقسم الصناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها الذي يعملون به ومع العوامل الصناعية المؤثرة به؟			
٩.	هل تتناسب معدات الحماية الشخصية التي يطالب عمال كل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإرتدائها مع مقاسات أجسامهم؟			
١٠.	هل أمكن ضمان أمان كافة العمال أثناء مزاوله العمليات الصناعية بأماكن العمل داخل كافة أقسام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها؟			
١١.	في حالة عدم التمكن من ضمان أمان كافة العمال أثناء مزاوله العمليات الصناعية بأماكن العمل داخل كافة أقسام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تمت محاولة جديده لإزالة المخاطر، بإستبعاد العملية أو المعدة أو المادة أو العامل الصناعي الضار أو الخطر؟			
١٢.	في حالة عدم التمكن من ضمان أمان كافة العمال أثناء مزاوله العمليات الصناعية بأماكن العمل داخل كافة أقسام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تمت محاولة جديده لإستبدال العمليات أو المواد الضارة أو الخطرة عن طريق إستعمال عمليات أو مواد أقل ضررًا أو خطورة؟			
١٣.	في حالة عدم التمكن من ضمان أمان كافة العمال أثناء مزاوله العمليات الصناعية بأماكن العمل داخل كافة أقسام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تمت محاولة جديده لتقليل المخاطر إلى الحد الأمن بواسطة تطبيق نظم العمل الآمنة التي تتضمن تدابير التحكم الإدارية أو الآلية بهدف تطبيع العوامل الصناعية المسببة لهذه المخاطر؟			
١٤.	في حالة عدم التمكن من ضمان أمان كافة العمال أثناء مزاوله العمليات الصناعية بأماكن العمل داخل كافة أقسام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تمت محاولة جديده للتحكم بالمخاطر عند المصدر، بإستخدام وسائل التحكم الهندسية أو التدابير التنظيمية؟			
١٥.	في حالة عدم التمكن من ضمان أمان كافة العمال أثناء مزاوله العمليات الصناعية بأماكن العمل داخل كافة أقسام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تمت - كحل أخير حال تعذر تطبيع بعض العوامل الصناعية - محاولة جديده لتوفير معدات الوقاية الشخصية المناسبة وإلزام العمال بإستعمالها وصيانتها؟			

**١,١,٦ . قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بتعلق بالجوانب المعلوماتية للمنشأة الصناعية:**

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	هل تقوم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإجراء تقييم وتحليل للمخاطر بهدف ضمان أمانها، وبوضع خطط الطوارئ اللازمة لذلك؟			
٢.	هل تقوم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بوضع جميع الإرشادات والبيانات اللازمة لضمان أمان عمالها بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالطريقة الملائمة، وفي المواضع المناسبة، وبحسب طبيعة العملية الصناعية التي تنفذ بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، ووفقاً للقواعد الملزمة المتعلقة بذلك؟			
٣.	هل تقوم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتخطيط وتنفيذ جميع الندوات والدورات التدريبية وإختبارات التقييم اللازمة لضمان أمان عمالها بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالطريقة الملائمة، وبحسب طبيعة العملية الصناعية التي تنفذ بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، ووفقاً للقواعد الملزمة المتعلقة بذلك؟			
٤.	هل تقوم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بعمل كافة الإحصاءات اللازمة، وتسجيل وضبط جميع الدفاتر الإلزامية لتسجيل تطورات الحالة الصحية لكل عامل من عمالها، وتسجيل كافة الخسائر والحوادث والإصابات والأمراض المهنية بالطريقة الملائمة، مع التطبيق المستمر لقواعد الإنتقاء الوظيفي للعمال، مع فصل بيانات كل قسم بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، ووفقاً للقواعد الملزمة المتعلقة بذلك؟			

**١,٢ . قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بوظيفة الحرارة:**

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان تطبيع كل بيئة العمل من حيث الوظيفة الحرارية بذلك القسم؟			
٢.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بصفة دورية ومنتظمة بتقدير كثافة العمل البدني (نسبة وقت العمل الفعلي إلى وقت الراحة) الذي يقوم به كل عماله؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٣.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإعتبار أعلى كثافة للعمل البدني الذي يبذله أي عامل بذلك القسم عند تقييم حدود التعرض الحراري المسموح بها داخل هذا القسم؟			
٤.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بصفة دورية ومنتظمة بتقدير مستوى عبء العمل البدني الذي يقوم به كل عماله وذلك وفقاً للجدول ١١؟			
٥.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإعتبار أشد عبء للعمل البدني الذي يبذله أي عامل بذلك القسم عند تقييم حدود التعرض الحراري المسموح بها داخل هذا القسم؟			
٦.	في الظروف المرجعية، وعندما تكون كثافة العمل البدني المستمر بعبء عمل بدني خفيف بقسم صناعي معين بالمنشأة الصناعية، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحد المجاز للتعرض الحراري بذلك القسم في هذه الحالة، والمقدر بقيمة ٣٠ م°؟ الظروف المرجعية المقصودة: عند العمل في مناطق العمل المفتوحة المعرضة لأشعة الشمس المباشرة وبحد أقصى لشدة الإشعة الشمسية - أو الحرارية - قيمته ١ كيلو وات/م <sup>٢</sup> ، وفي ظروف التعرض لرتوية نسبية عالية ببيئة العمل أي بالحد الأقصى المسموح به للرتوية النسبية ببيئة العمل بقيمة ٨٠%، حال قيام عمال القسم الصناعي بالمنشأة الصناعية بالعمل البدني المطلوب مع إستعمال الملابس الخفيفة المناسبة وبدون أي غطاء للرأس.			
٧.	في ذات الظروف المرجعية السابقة، وفي حالة كثافة العمل البدني المستمر مع زيادة عبء العمل البدني من خفيف إلى متوسط بقسم صناعي معين بالمنشأة الصناعية، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتخفيض الحد المجاز للتعرض الحراري بذلك القسم، عن قيمته لعبء العمل البدني الخفيف (والمقدر بقيمة ٣٠ م°) بمقدار ٢ م°؟			
٨.	في ذات الظروف المرجعية السابقة، وفي حالة كثافة العمل البدني المستمر مع زيادة عبء العمل البدني من خفيف إلى شاق بقسم صناعي معين بالمنشأة الصناعية، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتخفيض الحد المجاز للتعرض الحراري بذلك القسم، عن قيمته لعبء العمل البدني الخفيف (والمقدر بقيمة ٣٠ م°) بمقدار ٤ م°؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٩.	في ذات الظروف المرجعية السابقة، وفي ذات مستوى عبء العمل البدني، في حالة تخفيض كثافة العمل البدني من عمل مستمر إلى عمل شبه مستمر بقسم صناعي معين بالمنشأة الصناعية، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بزيادة الحد المجاز للتعرض الحراري بذلك القسم، عن قيمته لكثافة العمل البدني المستمر بمقدار ١ °م؟			
١٠.	في ذات الظروف المرجعية السابقة، وفي ذات مستوى عبء العمل البدني، في حالة تخفيض كثافة العمل البدني من عمل مستمر إلى عمل متقطع بقسم صناعي معين بالمنشأة الصناعية، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بزيادة الحد المجاز للتعرض الحراري بذلك القسم، عن قيمته لكثافة العمل البدني المستمر بمقدار ٢ °م؟			
١١.	في ذات الظروف المرجعية السابقة، وفي ذات مستوى عبء العمل البدني، في حالة تخفيض كثافة العمل البدني من عمل مستمر إلى عمل مريح بقسم صناعي معين بالمنشأة الصناعية، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بزيادة الحد المجاز للتعرض الحراري بذلك القسم، عن قيمته لكثافة العمل البدني المستمر بمقدار ٥ °م؟			
١٢.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتطبيق الحد الأقصى المسموح به للرطوبة النسبية ببيئة العمل بقيمة ٨٠%، والذي لا يجوز تجاوزه في أي وقت أثناء العمل؟			
١٣.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بزيادة الحد المجاز للتعرض الحراري مقابل كل إنخفاض بنسبة ١٠% في قيمة الرطوبة النسبية ببيئة العمل عن الحد الأقصى المسموح به - أي عن ٨٠% - بذلك القسم، بمقدار ١ °م، وبعد أقصى لهذه الزيادة الناتجة عن إنخفاض الرطوبة النسبية مقداره ٤ °م؟			
١٤.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وحال العمل بالمناطق المفتوحة المعرضة لأشعة الشمس المباشرة مع إستعمال غطاء مناسب للرأس، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بزيادة الحد المجاز للتعرض الحراري بمقدار ٢ °م لكل الحدود المجازة للتعرض الحراري السابق تقديرها؟			
١٥.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وحال العمل بمناطق مظلمة سيئة التهوية، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بزيادة الحد المجاز للتعرض الحراري بمقدار ٢ °م لكل الحدود المجازة للتعرض الحراري السابق تقديرها؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١٦.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وحال العمل بمناطق مظلة متوسطة التهوية، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بزيادة الحد المجاز للتعرض الحراري بمقدار ٥ م° لكل الحدود المجازة للتعرض الحراري السابق تقديرها؟			
١٧.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وحال العمل بمناطق مظلة جيدة التهوية، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بزيادة الحد المجاز للتعرض الحراري بمقدار ٨ م° لكل الحدود المجازة للتعرض الحراري السابق تقديرها؟			
١٨.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتطبيق الحدود المجازة للتعرض الحراري السابق تقديرها على العمال الذكور والعمالات الإناث في سن ٢٢-٤٤ عاماً؟			
١٩.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتطبيق قواعد الإنتقاء الوظيفي من حيث تناسب القدرات البدنية والشكل العام لجسم العامل أو العاملة مع متطلبات العمل البدني المطلوب؟			
٢٠.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإستبعاد العمال المصابين بأمراض القلب في حالة كثافة العمل البدني المستمر أو شبه المستمرة مع عبء عمل بدني شاق؟			
٢١.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وفي حالة كثافة العمل البدني المستمر أو شبه المستمرة مع عبء عمل بدني شاق، وبالنسبة للعمال الذكور من ١٦-٢٢ عاماً ومن ٤٤-٥٥ عاماً وكذلك بالنسبة للعمالات الإناث من ١٨-٢٢ عاماً، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتطبيق تخفيض إستثنائي للحدود المجازة للتعرض الحراري عن قيمها الواجبة بمقدار ٢ م°؟			
٢٢.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وفي حالة كثافة العمل البدني المستمر أو شبه المستمرة مع عبء عمل بدني شاق، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بحظر عمل العمال الذكور أقل من ١٦ عاماً أو فوق ٥٥ عاماً في هذه الأعمال؟			
٢٣.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وفي حالة كثافة العمل البدني المستمر أو شبه المستمرة مع عبء عمل بدني شاق، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بحظر عمل العمالات الإناث أقل من ١٨ عاماً أو فوق ٤٤ عاماً في هذه الأعمال؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٢٤.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإجراء قياسات دورية لدرجات حرارة بيئة العمل به باستخدام أجهزة قياس الوطأة الحرارية؟			
٢٥.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمقارنة درجات حرارة بيئة العمل المقاسة باستخدام أجهزة قياس الوطأة الحرارية بالحدود المجازة للتعرض الحراري وفقاً لكافة العوامل السابقة والمتناسبة مع أعلى كثافة وأشد عبء للعمل البدني الذي يبذله أي عامل بذلك القسم؟			
٢٦.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتعريف كافة العمال بعلامات الإجهاد الحراري؟			
٢٧.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتدريب كافة العمال على قواعد تطبيق الرقابة الذاتية والمتبادلة المتعلقة بعلامات الإجهاد الحراري؟			
٢٨.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإلزام كافة العمال تنظيمياً بتطبيق الرقابة الذاتية والمتبادلة المتعلقة بعلامات الإجهاد الحراري؟			
٢٩.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإجراء الكشف الطبي للمتابعة على كافة العمال وفقاً للتوقيتات الواجبة؟			
٣٠.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها باستبعاد العمال كبار السن ومرضى القلب والكلى من الأعمال ذات كثافة العمل البدني المستمر أو شبه المستمرة مع عبء عمل بدني شاق؟			
٣١.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، في حالة كثافة العمل البدني المستمر أو شبه المستمرة مع عبء عمل بدني شاق، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتطبيق نظام تدرج دخول العامل لهذا العمل البدني الشاق؟			
٣٢.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، في حالة كثافة العمل البدني المستمر أو شبه المستمرة مع عبء عمل بدني شاق، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتطبيق نظام تدرج دخول العامل للعمل البدني الشاق حال العودة للعمل من بعد راحة أو إجازة تزيد مدتها عن أربعة أيام متتالية؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٣٣.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، في حالة كثافة العمل البدني المستمر أو شبه المستمرة مع عبء عمل بدني شاق، وعند الحاجة لزيادة الإنتاجية أو عند الضرورة لتقليل إجهاد العمال، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتكثيف العمل البدني قبل أو بعد فترة عمل الظهرية مقابل تخفيف كثافة العمل البدني أو زيادة فترات الراحة أو وقف العمل كلية عند الضرورة بفترة عمل الظهرية والتي تتميز بقسوة نسبية في ظروفها الطقسية؟			
٣٤.	بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بأن تتوافر بموقع العمل مصادر كافية لمياه صالحة للشرب بالقرب من أماكن تواجد العمال، أي على مسافة لا تزيد على ٧٥ مترًا؟			
٣٥.	بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وبدءًا من درجة حرارة ٣٠ م°، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بأن تكون مياه الشرب بالمصادر المتاحة للعمال، مبردة بحيث لا تتجاوز درجة حرارتها ١٥ م° عند المصدر؟			
٣٦.	بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وبدءًا من درجة حرارة ٣٠ م°، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بأن تكون مياه الشرب بالمصادر المتاحة للعمال، مذايبًا بها نسبة ٠,١ % أملاح، لتعويض جسم العامل عما فقده من ماء وأملاح نتيجة العمل في بيئة شديدة الحرارة؟			
٣٧.	بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وبدءًا من درجة حرارة ٣٠ م°، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بزيادة نسبة الملح في وجبات العمال أثناء وريدياتهم إذا كانت مقدمة من المنشأة الصناعية، لتعويض جسم العامل عما فقده من ماء وأملاح نتيجة العمل في بيئة شديدة الحرارة؟			
٣٨.	بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وبدءًا من درجة حرارة ٣٦ م°، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بأن يتوافر بموقع العمل مكان راحة مظل جيد التهوية؟			
٣٩.	بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وبدءًا من درجة حرارة ٣٦ م°، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بأن يتوافر بموقع العمل دش مياه للعمال؟			
٤٠.	بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وبدءًا من درجة حرارة ٣٩ م°، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بأن يتوافر بموقع العمل مكان راحة مكيف؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٤١.	بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وبدءًا من درجة حرارة ٣٩ °م، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بأن يتوافر بموقع العمل مكان راحة آخر - غير مكان الراحة المكيف - مظلل جيد التهوية؟			
٤٢.	بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وبدءًا من درجة حرارة ٣٩ °م، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بأن يتوافر بموقع العمل دش مياه للعمال؟			
٤٣.	بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وبدءًا من درجة حرارة ٣٩ °م، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالتنبيه عليهم بعدم الانتقال من الدش إلى المكان المكيف مباشرة؟			
٤٤.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وبدءًا من درجة حرارة ٣٩ °م، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بأن يفوض مدير الموقع لتعليق العمل عندما يقدر لزوم ذلك؟			
٤٥.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها في حالة كثافة العمل البدني المستمر أو شبه المستمر مع عبء عمل بدني شاق، حتى درجة حرارة ٣٦ °م، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بأن تكون أقصى فترة عمل متواصل لا تجاوز الأربع ساعات، على أن يتبعها فترة راحة لا تقل عن ٦٠ دقيقة؟			
٤٦.	في حالة كثافة العمل البدني المستمر أو شبه المستمر مع عبء عمل بدني شاق، عندما تتراوح درجة الحرارة ما بين ٣٦-٣٩ °م، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بأن تكون أقصى فترة عمل متواصل لا تجاوز الساعتين، على أن يتبعها فترة راحة لا تقل عن ٣٠ دقيقة؟			
٤٧.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تكرر قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمخالفات جسيمة أو جوهريّة تتعلق بوظيفة الحرارة؟			

### ١,٣. قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بملوثات بيئة

#### العمل:

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	هل يتم الإلتزام بعدم تجاوز تركيز أي مادة تتواجد في بيئة العمل بأي قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها قيم الحدود العتبية المنصوص عليها بجدول ١٢؟			
٢.	هل يتم الإلتزام بحدود التعرض المستمر - أي الحدود العتبية - للأتربة الكلية، أو الجسيمات الغير مصنفة؟			
٣.	هل يتم الإلتزام بحدود التعرض المستمر - أي الحدود العتبية - للأتربة القابلة للإستنشاق، أو الجسيمات الغير مصنفة القابلة للإستنشاق (٥.٢ ميكرون إلى ١٠ ميكرون)؟			
٤.	حال وجود إحتمال لتجمع غازات أو أبخرة خانقة بسيطة ليس لها آثار سامة تذكر، وخصوصا إذا كانت تحل محل الهواء فتقلل نسبة تركيز الأكسجين به، هل يتم قياس تركيز الأكسجين في هواء بيئة العمل؟			
٥.	حال وجود إحتمال لتجمع غازات أو أبخرة خانقة بسيطة ليس لها آثار سامة تذكر، وخصوصا إذا كانت تحل محل الهواء فتقلل نسبة تركيز الأكسجين به، هل التركيز المقاس للأكسجين في هواء بيئة العمل يقل عن ١٨% حجما تحت الضغط الجوي العادي؟			
٦.	حال إحتمال وجود بعض المواد في صورة أبخرة في بيئة العمل أو ملامسة العمال لها بطريقة مباشرة، والتي يكون إمتصاصها عن طريق الجلد أو الأغشية المخاطية أو العين عاملاً مؤثراً في زيادة التعرض لها، هل يتم قياس نسبة تركيز هذه المواد في هواء بيئة العمل وتقييم التعرض لها بدقة؟			
٧.	حال إحتمال وجود بعض المواد في صورة أبخرة في بيئة العمل أو ملامسة العمال لها بطريقة مباشرة، والتي يكون إمتصاصها عن طريق الجلد أو الأغشية المخاطية أو العين عاملاً مؤثراً في زيادة التعرض لها، هل يتم إتخاذ الإجراءات المانعة لإمتصاص هذه المواد عن طريق الجلد؟			
٨.	حال إحتمال وجود بعض المواد المسرطنة أو التي يشتبه في أنها مسرطنة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يسمح للعمال بلامستها أو التعرض لها بأية طريقة؟			
٩.	حال إحتمال وجود بعض المواد المسرطنة أو التي يشتبه في أنها مسرطنة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يخفض تعرض عمال كافة الأقسام الصناعية بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها لهذه المواد إلى أقل حد آمن بحسب الجداول، أو يمنع تماما حال عدم وجود حدود عتبية معروفة لها؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١٠.	هل يتم عمليا حظر وجود أو استخدام أية مواد مصنفة كمبيدات للآفات الزراعية بأي مكان بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها؟			
١١.	هل تتوفر بطاقات تعريف لكافة المواد الكيميائية - صحيفة تعليمات الأمان MSDS - المستخدمة أو الناتجة أو الموجودة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها باللغة العربية؟			
١٢.	حال توافر بطاقات تعريف لكافة المواد الكيميائية - صحيفة تعليمات الأمان MSDS - المستخدمة أو الناتجة أو الموجودة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها باللغة العربية، هل توضع هذه النسخ في ملفات معنونة ومتاحة للكافة بمكان ظاهر بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها؟			
١٣.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تكرر قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمخالفات جسيمة أو جوهريّة تتعلق بملوثات بيئة العمل؟			

#### ١,٤. قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بتهوية أماكن

##### العمل:

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتجاوز حجم الفراغ المخصص لكل عامل بالقسم الصناعي عن ١١,٥ مترا مكعبا، ولا يدخل في حساب هذا الحجم أي ارتفاع يزيد عن ٤,٥ متر؟			
٢.	بأي قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تتجاوز الرطوبة النسبية المقاسة في أي وقت ببيئة العمل ٨٠%؟			
٣.	هل يتم السماح بالتدخين داخل أي قسم بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها؟			
٤.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يحقق معدل تجديد هواء بيئة العمل الحد الأدنى الواردة بالجدول ١٣؟			
٥.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، حال السماح بالتدخين داخله هل تمت زيادة معدل تجديد هواء بيئة العمل بما لا يقل عن ٢٠% عن الحد الأدنى الوارد بالجدول ١٣؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٦.	حال عدم تحقق المعدلات الواردة بالجدول ١٣ مبدئياً، هل قامت المنشأة الصناعية بإجراءات لضمان تحققها بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها عن طريق: التهوية العامة - الغير موضعية - الطبيعية أو الصناعية؟			
٧.	هل تم إتباع النواحي الفنية والهندسية الواجبة، عند تصميم أو تنفيذ نظام التهوية العامة بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها سواء كانت طبيعية أو صناعية؟			
٨.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل قام بالإشراف على تصميم وتنفيذ نظام التهوية العامة سواء كانت طبيعية أو صناعية مهندس ميكانيكي متخصص؟			
٩.	بأي قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل توجد انبعاثات للأتربة أو الأبخرة أو المواد السامة أو الملوثات ... إلخ المنبعثة إلى هواء بيئة العمل بطريقة موضعية أو غير منتظمة أو بكميات كبيرة تستدعي استخدام التهوية الموضعية؟			
١٠.	حال استخدام التهوية الموضعية، هل تم تصميم البرقع HOOD بحيث يضمن أن تكون سرعة سحب أو شفط هواء بيئة العمل الملوث عند مكان كل انبعاث كافية للتحكم فيه وإزالته قبل إنتشاره إلى باقي هواء بيئة العمل؟			
١١.	هل تم إتباع النواحي الفنية والهندسية الواجبة، عند تصميم أو تنفيذ نظام التهوية الموضعية؟			
١٢.	هل قام بالإشراف على تصميم وتنفيذ نظام التهوية الموضعية مهندس ميكانيكي متخصص؟			
١٣.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تجرى بصفة دورية قياسات لكفاءة نظم التهوية أي كان نوعها؟			
١٤.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تكرر قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمخالفات جسيمة أو جوهريّة تتعلق بتهوية أماكن العمل؟			

## ٥, ١. قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بالضوضاء:

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تم إختيار آلات وأدوات ذات مواصفات قياسية وتقنيات حديثة، بحيث تكون مطابقة لمستويات الضوضاء الآمنة؟			
٢.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تم إختيار سرعات تشغيل الآلات والأدوات، بحيث تكون الضوضاء الصادرة عنها أقل ما يمكن؟			
٣.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تم الإستغناء عن الأجزاء المعدنية المتحركة بالآلات والأدوات، وإستخدام أجزاء من مواد أخرى كالبلستيك أو التيفلون ... إلخ بدلا منها، لتقليل الإحتكاك وبالتالي منع أو تقليل الضوضاء؟			
٤.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تم تثبيت الماكينات على قواعد ماصة للضوضاء والإهتزازات؟			
٥.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تم عزل مصدر الضوضاء بإستخدام حوائط وحواجز عازلة للصوت؟			
٦.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تم تبطين جدران وأسقف مكان العمل الذي تصدر منه ضوضاء معتبرة ب مواد ماصة للصوت؟			
٧.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتم تقييم وقياس مستوى شدة الضوضاء ومدد التعرض الواقعية بصفة دورية ومنتظمة؟			
٨.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتم إتباع نظام مناسب للصيانة الدورية والوقائية والتفتيش الهندسي؟			
٩.	بأي قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتجاوز مستوى الضوضاء المستمرة (مستوى الضوضاء المكافئة $L_{Aeq}$ بالديسبل) ٩٠ ديسيبل خلال مدة تعرض ٨ ساعات؟			
١٠.	بأي قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتم إتباع قاعدة زيادة مستوى الضوضاء المستمرة الآمن (٩٠ ديسيبل خلال مدة تعرض ٨ ساعات) بمقدار ١ ديسيبل لكل تخفيض لمدة نصف ساعة عن هذه المدة؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١١.	بأي قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتم إتباع قاعدة زيادة مستوى الضوضاء المستمرة الآمن (٩٠ ديسيبل خلال مدة تعرض ٨ ساعات) بمقدار ١ ديسيبل لكل تخفيض لمدة نصف ساعة عن هذه المدة؟			
١٢.	في الأقسام التي لا تتم بها عمليات صناعية، كالأقسام الإدارية والمكتبية والمخازن ومكاتب الأمن وأماكن خدمات التغذية والمشروبات ... إلخ بالمنشأة، هل يتجاوز مستوى الضوضاء المستمرة (مستوى الضوضاء المكافئة أ LAeq بالديسبل) ٦٠ ديسيبل نهارًا و ٥٠ ديسيبل ليلاً (أي من ١٠ مساءً إلى ٧ صباحًا)؟			
١٣.	على حدود المنشأة الصناعية في أي إتجاه، هل يتجاوز مستوى الضوضاء المستمرة (مستوى الضوضاء المكافئة أ LAeq بالديسبل) ٦٤ ديسيبل نهارًا ٥٤ ديسيبل ليلاً (أي من ١٠ مساءً إلى ٧ صباحًا)؟			
١٤.	هل يتم الإلتزام بالمستوى الآمن للضوضاء المتقطعة - كالحال بقسم المطارق الثقيلة مثلاً - بحيث لا يتجاوز المستويات المذكورة بالجدول ؟١٤			
١٥.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتجاوز مستوى الضوضاء اللحظي (ذروة مستوى الضغط الصوتي LcPeak بالديسبل) خلال فترة العمل ١٣٥ ديسيبل؟			
١٦.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، حال تجاوز مستويات الضوضاء الآمنة، هل تم كبداية محاولة تطبيق مختلف وسائل التحكم الهندسي في الضوضاء؟			
١٧.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، حال تجاوز مستويات الضوضاء الآمنة، وعدم جدوى تطبيق مختلف وسائل التحكم الهندسي في الضوضاء، هل يتم الإلتزام بإستخدام مهمات الوقاية الشخصية المناسبة؟			
١٨.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تكرر قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمخالفات جسيمة أو جوهريّة تتعلق بالضوضاء؟			

## ٦, ١. قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بشدة الإضاءة:

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تتوافق شدة الإضاءة - أيًا كان مصدرها طبيعية أو صناعية - مع متطلبات الجدول ١٥؟			
٢.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل شدة إضاءة سطح أو منطقة العمل كافية ومناسبة لنوع العمل الذي تجرى مزاولته؟			
٣.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل الإضاءة الناتجة عن مصادر الإضاءة الصناعية وفتحات الإضاءة الطبيعية متجانسة؟			
٤.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل الإضاءة الناتجة عن مصادر الإضاءة الصناعية وفتحات الإضاءة الطبيعية تتجنب الوهج المباشر؟			
٥.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل الإضاءة الناتجة عن مصادر الإضاءة الصناعية وفتحات الإضاءة الطبيعية تتجنب الضوء المنعكس؟			
٦.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل الإضاءة الناتجة عن مصادر الإضاءة الصناعية وفتحات الإضاءة الطبيعية تتجنب الإضاءة المرتعشة؟			
٧.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل الإضاءة الناتجة عن مصادر الإضاءة الصناعية وفتحات الإضاءة الطبيعية تتجنب وحدوث تباين ضوئي؟			
٨.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل توجد أية حواجز أو معدات أو أثاث أو أي عائق آخر يؤدي إلى تقليل شدة إضاءة سطح أو منطقة العمل؟			
٩.	في حالة استخدام الإضاءة الطبيعية، هل تتجاوز مساحة فتحات الإضاءة التي تفتح على أماكن مكشوفة عشر مساحة الدور؟			
١٠.	في حالة استخدام الإضاءة الطبيعية، هل تتجاوز مساحة فتحات الإضاءة سدس مساحة الدور في الأدوار التي تكون أرضيتها منخفضة عن منسوب سطح الأرض المجاورة؟			
١١.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، في حالة استخدام الإضاءة الطبيعية، هل توزيع المنافذ والمناور وفتحات الضوء الطبيعية يسمح بتوزيع الضوء توزيعًا منتظمًا على مختلف أماكن العمل؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١٢.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، في حالة إستخدام الإضاءة الطبيعية، هل تكون المنافذ والمناور وفتحات الضوء الطبيعية الأخرى مفتوحة أثناء العمل؟			
١٣.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، في حالة إستخدام الإضاءة الطبيعية، هل يحافظ على كون زجاج المنافذ والمناور وفتحات الضوء الطبيعية الأخرى المغلقة أثناء العمل نظيفا بصفة دائمة؟			
١٤.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تكرر قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمخالفات جسيمة أو جوهرية تتعلق بشدة الإضاءة؟			

### ١,٧ . قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بالاهتزازات:

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تم إختيار آلات وأدوات ذات مواصفات قياسية وتقنيات حديثة بحيث تكون مطابقة للحدود العتبية للتعرض للاهتزازات؟			
٢.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتم إختيار سرعات تشغيل الآلات والأدوات بحيث تكون الإهتزازات الصادرة عنها أقل ما يمكن؟			
٣.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تم الإستغناء عن الأجزاء المعدنية المتحركة بالآلات والأدوات، وإستخدام أجزاء من مواد أخرى كالبلستيك أو التيفلون ... إلخ بدلا منها، لتقليل الإحتكاك وبالتالي منع أو تقليل الإهتزازات؟			
٤.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تم تثبيت الماكينات على قواعد ماصة للضوضاء والإهتزازات؟			
٥.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتم تقييم وقياس وتحليل مستوى الإهتزازات ومدد التعرض الواقعية بصفة دورية ومنتظمة؟			
٦.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتم إتباع نظام مناسب للصيانة الدورية والوقائية والتفتيش الهندسي؟			
٧.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل يتم الإلتزام بالحدود العتبية للتعرض للاهتزازات المذكورة بالجدول ١٦؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٨.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، حال تجاوز الحدود العتبية للتعرض للإهتزازات، هل يتم كبدائية محاولة تطبيق مختلف وسائل التحكم الهندسي في الإهتزازات سواء كان ذلك بالعزل أو الإخماد أو بمنع الرقعة وضمان الإتزان الميكانيكي والديناميكي لتلافي مسببات الإهتزاز أو بتطبيق وسائل تنظيمية كأسلوب عمل مناسب يقلل من التعرض للإهتزازات مع المحافظة على دفاء يد العامل وبقيّة جسمه؟			
٩.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، حال إستمرار تجاوز الحدود العتبية للتعرض للإهتزازات، برغم تطبيق مختلف وسائل التحكم الهندسية والوسائل التنظيمية، هل يتم الإلتزام بإستخدام مهمات الوقاية الشخصية المناسبة كالفقازات الواقية من الإهتزازات؟			
١٠.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، في الأقسام الصناعية التي يتعرض عمالها للإهتزازات، هل يتم إعداد وتنظيم برامج تدريبية بهدف تشجيعهم على تبني ممارسات عمل آمنة للوقاية من مخاطر التعرض للإهتزازات؟			
١١.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، في الأقسام الصناعية التي يتعرض عمالها للإهتزازات، هل يتم تطبيق نظام مناسب للرعاية الصحية الوقائية والعلاجية للسيطرة على المخاطر الصحية الناتجة عن التعرض للإهتزازات، كإجراء الفحوص الطبية الإبتدائية والدورية والنوعية؟			
١٢.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تكرر قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمخالفات جسيمة أو جوهريّة تتعلق بالإهتزازات؟			

## ٢. قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بأقسام أو معدات صناعية شائعة في الصناعة المصرية

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها عمالها بالحصول على التراخيص اللازمة لتشغيل مركبات في الطرق العامة؟			
٢.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بمركبات نقل عمالها؟			
٣.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بالمركبات والمعدات الآلية التي تستعملها؟			
٤.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة برفع وتداول الأحمال؟			
٥.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بالسلاسل والحبال وأسلاك الجر وما شابهها التي تستعملها؟			
٦.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بالمصاعد الكهربائية التي تستعملها؟			
٧.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة بتأمين منطقة تحميل أو تداول أو تعتيق أحمالها؟			
٨.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بالآت أو أوناش الرفع التي تستعملها؟			
٩.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بالروافع الكهربائية التي تستعملها؟			
١٠.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بإختبار وترخيص معدات تداول ونقل المواد التي تستعملها وكذلك مشغليها؟			
١١.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بإضاءة وتأمين منطقة تداول ونقل المواد التي تستعملها؟			
١٢.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بالأدوات والمعدات التي تستعملها؟			
١٣.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بصيانة وتأمين الأدوات والمعدات التي تستعملها؟			
١٤.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بصيانة وتأمين أدوات الشدز والمناشير ومعدات الجرخ والمعدات المماثلة التي تستعملها؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١٥.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بالوسائل الميكانيكية المستخدمة لمقاومة ومنع الانفجارات الناتجة عن زيادة الضغط؟			
١٦.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بالمراجل البخارية وأوعية الضغط التي تستعملها؟			
١٧.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بنظم الصيانة الوقائية والدورية والتفتيش الهندسي؟			
١٨.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بنظم الصيانة الوقائية والدورية والتفتيش الهندسي والتعرف على الأعطال؟			
١٩.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بضواغط الهواء وطرق إستخدام الهواء المضغوط؟			
٢٠.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بأجهزة إستقبال الهواء المضغوط؟			
٢١.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بعمليات الرش وتهوية مواقعها؟			
٢٢.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بتأمين ونقل وتخزين وإستخدام إسطوانات الغاز؟			
٢٣.	هل تلتزم المنشأة بكافة الإشتراطات والإحتياجات الواجبة المتعلقة بعمليات اللحام وتهوية وتأمين مواقعها؟			

### ٣. قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بعوامل صناعية غير شائعة في الصناعة المصرية

#### ٣,١. قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بوطأة البرودة:

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١	هل تقل درجة حرارة بيئة العمل بأي قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها في أي وقت على مدى العام، عن ١٦ م°؟			
٢	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإتخاذ الإجراءات والإحتياجات اللازمة لتجنب الأخطار المصاحبة لإنخفاض درجة حرارة بيئة العمل؟			
٣	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بعمل الكشوف الطبية الدورية لكل عمال القسم الصناعي ذو البيئة الباردة في مواعيدها المقررة؟			
٤	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتوفير الرعاية الصحية اللازمة لمن يحتاجها من عمال القسم الصناعي ذو البيئة الباردة؟			
٥	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وحال حدوث إصابة بالصقيع نتيجة البرودة بأي جزء من جسم العامل، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بسرعة نقل العامل المصاب لمكان دافئ مناسب وإجراء الإسعافات الأولية اللازمة له؟			
٦	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتطبيق قواعد الإنتقاء الوظيفي؟			
٧	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإستبعاد العمال كبار السن والمصابين بأمراض القلب من العمل بالأماكن الباردة؟			
٨	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتخفيف عبء العمل البدني لكافة العمال عموماً بهدف منع التعرق الزائد الذي يضاعف معدلات فقد حرارة جسم العامل؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٩	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالتأكد من جفاف ملابس العامل حال قيامه بالعمل أو التواجد في درجات حرارة عادية أو ساخنة قبل دخوله إلى أماكن باردة؟			
١٠	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بضمان التهوية الجيدة بها؟			
١١	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وفي حالة الأماكن الباردة التي لا تحتوي على أنظمة تهوية، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتقييد فترات التواجد بها؟			
١٢	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بوجود فتحات أو وسائل لمراقبة العمال بالأماكن الباردة للتدخل السريع عند الضرورة؟			
١٣	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وحال الحاجة للقيام بأعمال يدوية دقيقة به لمدة تجاوز ١٠ دقائق، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بحماية أيدي القائمين بهذه الأعمال اليدوية الدقيقة بدفع تيار هواء ساخن أو توجيه مصدر لحرارة إشعاعية (كالمدفأة) ناحيتهم؟			
١٤	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وحال الحاجة للقيام بأعمال يدوية لا تتطلب دقة أو مهارة لفترة طويلة، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإلزام العمال بإرتداء قفازات خاصة؟			
١٥	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتزويد كل عماله بملابس شتوية للتدفئة واقية وعازلة وجافة؟			
١٦	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتزويد عماله من كبار السن ومن يعانون من مشاكل في الجهاز الدوري بملابس أكثر عزلاً مقارنة بباقي زملائهم؟			
١٧	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمنع التيارات الهوائية به عن طريق تركيب حواجز قابلة للنقل للوقاية من التيارات الهوائية الباردة حال العمل بمواقع باردة مفتوحة؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١٨	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالإستعانة بالخيام أو الكبائن الواقية حال العمل بمواقع باردة مفتوحة أو حتى داخل أماكن باردة مغلقة عند الضرورة؟			
١٩	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتقليل مدة تعرض العمال للبيئة الباردة بقدر الإمكان؟			
٢٠	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإلزام عمال هذا القسم بسرعة تبديل وإستعمال الملابس الجافة بدلا من تلك المبتلة ودون وضع قيود على مرات تكرار هذا الإستبدال؟			
٢١	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإلزام العمال بإرتداء الملابس الواقية من البرودة والمناسبة لأماكن العمل وللهمام المطلوبة بها؟			
٢٢	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإلزام العمال بالحفاظ على كل ملابسهم الوقائية نظيفة وجافة للإستفادة من خصائصها المرغوبة في العزل الحراري؟			
٢٣	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإلزام العمال بالإمتناع عن إرتداء أية حلي معدنية أو ساعات ... إلخ لكونها تشكل مصدر خطر مباشر على جلد العامل؟			
٢٤	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحفاظ على الرطوبة النسبية به أقل من ٦٠٪ لتثبيط نمو العفن به؟			
٢٥	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمراقبة كيفية ومدة فتح أبوابه؟			
٢٦	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وحال ظهور أي عفن على أية مكونات غذائية بالمخازن الباردة، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالتخلص منها فورا ووفقا للتعليمات؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٢٧	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالتخلص الفوري من المواد العضوية الرطبة؟			
٢٨	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتخزين المنتجات أو الهولك الورقية في حاويات بلاستيكية مغلقة؟			
٢٩	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمنع استخدام أو تخزين صناديق من الورق المقوى أو مواد أخرى ماصة للرطوبة بالأماكن الباردة؟			
٣٠	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتأمين أماكن دافئة لراحة العمال على مقربة منهم، أي على مسافة لا تزيد على ٧٥ متراً، وبدرجات حرارة مناسبة لاستعادة نشاطهم وتوازن أجسامهم حرارياً؟			
٣١	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإعطاء فترات الراحة اللازمة للعمال بحد أدنى نصف ساعة كل ساعتين عمل؟			
٣٢	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بزيادة معدلات ومدة فترات الراحة للعمال كلما إنخفضت درجة حرارة موقع العمل؟			
٣٣	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإعطاء عمال هذا القسم سوائلا دافئة مناسبة ووجبات متوازنة وكافية؟			
٣٤	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، في حالة كثافة العمل البدني المستمر أو شبه المستمر مع عبء عمل بدني شاق، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتطبيق نظام تدرج دخول العامل لهذا العمل البدني الشاق؟			
٣٥	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، في حالة كثافة العمل البدني المستمر أو شبه المستمر مع عبء عمل بدني شاق، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتطبيق نظام تدرج دخول العامل للعمل البدني الشاق حال العودة للعمل من بعد راحة أو إجازة تزيد مدتها عن أربعة أيام متتالية؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٣٦	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالقيام سنويا بعملية تنظيف شامل؟			
٣٧	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالقيام شهريا بعملية جرد لإستبعاد العناصر المنتهية الصلاحية أو التي لم تعد هناك حاجة لها أو التي تظهر عليها أية آثار للعفن؟			
٣٨	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بوضع يافطات على الأرفف والحاويات للتعريف بمكوناتها وتحديد القسم التابعة له أو المسئول عنها، وذلك لتسهيل العمل بتلك الأماكن الباردة وتقصير فترة التواجد بها؟			
٣٩	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وعند العمل تحت درجة الصفر المئوي، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتغطية القضبان أو المقابض المعدنية بمواد عازلة حراريا حال الحاجة لتداولها؟			
٤٠	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وعند العمل تحت درجة الصفر المئوي، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتصميم المعدات والأدوات بحيث يمكن تشغيلها دون نزع فقايزات اليد؟			
٤١	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وعند العمل تحت درجة الصفر المئوي، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بعدم السماح بتراكم الثلج على حواف أبواب الأماكن الباردة مما قد يهدد بإحتجاز العمال داخلها؟			
٤٢	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وعند العمل تحت درجة الصفر المئوي، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتزويد الأماكن الباردة المغلقة بأقفال سهلة الفتح من الداخل؟			
٤٣	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وحال التعامل بالسوائل شديدة البرودة ذات درجة حرارة سالبة ٧٣ °م أو أقل، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإلزام العمال بقراءة وإستيعاب كافة تعليمات الأمان الخاصة بها وخصوصا إستخدام الأوعية المخصصة لنقلها أو التعامل معها؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٤٤	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وحال التعامل بالسوائل شديدة البرودة ذات درجة حرارة سالبة ٧٣ °م أو أقل، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإلزام العمال بتجنب أي فعل يؤدي لحدوث أي إنسكاب أو طرطشة منها؟			
٤٥	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وحال التعامل بالسوائل شديدة البرودة ذات درجة حرارة سالبة ٧٣ °م أو أقل، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإلزام العمال بسرعة تجفيف وتنظيف أي إنسكاب أو طرطشة من هذه السوائل شديدة البرودة فور حدوثه؟			
٤٦	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وحال التعامل بالسوائل شديدة البرودة ذات درجة حرارة سالبة ٧٣ °م أو أقل، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإلزام العمال بعدم حفظ هذه السوائل بأوعية محكمة دون منفذ تنفيس؟			
٤٧	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وحال التعامل بالسوائل شديدة البرودة ذات درجة حرارة سالبة ٧٣ °م أو أقل، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإلزام العمال بعدم التعامل مع كميات كبيرة من هذه السوائل مرة واحدة؟			
٤٨	بكل قسم صناعي ذو بيئة باردة بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، وحال التعامل بالسوائل شديدة البرودة ذات درجة حرارة سالبة ٧٣ °م أو أقل، وعند وجود ضرورة للتعامل مع كميات كبيرة منها، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإلزام العمال بالتأكد قبل ذلك مباشرة من كفاية وجودة نظم التهوية بالموقع؟			
٤٩	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تكرر قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمخالفات جسيمة أو جوهريّة تتعلق بوطأة البرودة؟			

## ٣,٢. قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بالإشعاعات المؤينة:

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإتخاذ إجراءات الوقاية من الإشعاعات المؤينة سواء كانت ناتجة عن مواد ذات نشاط إشعاعي أو عن أنشطة يتولد عنها نشاط إشعاعي؟			
٢.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بأن تحتفظ بصفة دائمة بالمستندات والسجلات المتعلقة بالمواد المشعة والإشعاعات المؤينة والإجراءات المتخذة للوقاية منها؟			
٣.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحصول على ترخيص من هيئة الرقابة النووية والإشعاعية قبل إستيراد أو تصدير أو تصنيع أو حيازة أو تداول أو نقل أو تخزين أو التخلص من أجهزة تتعامل مع الأشعة أو مواد أو نفايات مشعة ... إلخ؟			
٤.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحصول على موافقة هيئة الرقابة النووية والإشعاعية قبل إستخدام الإشعاعات المؤينة بأي طريقة؟			
٥.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بنطاق الموافقة الصادرة من هيئة الرقابة النووية والإشعاعية؟			
٦.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإبلاغ هيئة الرقابة النووية والإشعاعية عند فقد أي من الأجهزة التي تتعامل مع الأشعة أو المواد المشعة أو وقوع أي حادث، قد يؤدي إلى تعريض أي شخص إلى جرعات إشعاعية، وذلك فور وقوع الحادث مع بيان تفاصيل الحادث والأسباب التي أدت إلى وقوعه؟			
٧.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بعدم السماح للمرخص له بإستخدام أو حفظ أجهزة تتعامل مع الأشعة أو المواد المشعة أو التعامل مع الأشعة المؤينة، إلا بعد فحصه طبيًا والتحقق من لياقته الصحية والنفسية وقدرته الحسية والفنية، وذلك طبقًا للشروط والأوضاع التي تحددها هيئة الرقابة النووية والإشعاعية؟			
٨.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بضمان عدم تعريض أي أشخاص تقل أعمارهم عن ١٨ سنة للإشعاعات المؤينة؟			
٩.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بقيام المرخص له بإتخاذ كافة الإجراءات والإحتياطات اللازمة لحماية العمال الذين يتعرضون للأشعة المؤينة، طبقًا للإشترطات والتعليمات التي تحددها هيئة الرقابة النووية والإشعاعية؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١٠.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بقيام المرخص له بحماية المواطنين سواء كانوا زوارا أو سكان جوار، طبقاً للإشترطات والتعليمات التي تحددها هيئة الرقابة النووية والإشعاعية؟			
١١.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بقيام المرخص له بحماية البيئة داخل المنشأة وخارجها من مخاطر الإشعاع، طبقاً للإشترطات والتعليمات التي تحددها هيئة الرقابة النووية والإشعاعية؟			
١٢.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بوضع وتثبيت العلامات الإرشادية وبطاقات التحذير من خطر الإشعاع المناسبة، في مناطق العمل المعرضة للإشعاعات المؤينة؟			
١٣.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإتخاذ الإجراءات الخاصة بمنع دخول غير العاملين لكل مناطق العمل المعرضة للإشعاعات المؤينة؟			
١٤.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإجراء قياسات لجرعات الإشعاع التي يتعرض لها العاملون في مجالات الإشعاع بصفة دورية، وفي المواعيد التي تحددها هيئة الرقابة النووية والإشعاعية؟			
١٥.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتسجيل نتائج قياسات جرعات الإشعاع التي يتعرض لها العاملون في مجالات الإشعاع على النماذج المعدة لذلك؟			
١٦.	هل تم عمل سجل لحفظ نتائج قياسات جرعات الإشعاع التي يتعرض لها العاملون في مجالات الإشعاع بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها لتمكين ذوي الصفة من الإطلاع عليها؟			
١٧.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها والمرخص له طبقاً لشروط الترخيص المتعلق بالإشعاعات المؤينة، بتعيين أو بالتعاقد مع مسئول وقاية أو خبير وقاية معتمد من هيئة الرقابة النووية والإشعاعية ومؤهل لمتابعة كافة الأعمال الإشعاعية اللازمة، كالقياسات البيئية أو المسح الإشعاعي أو رصد الجرعات الإشعاعية للأفراد أو التسجيل في سجلات المواد المشعة وضبطها أو سجلات لحالة الأجهزة التي تتعامل مع الأشعة أو سجلات لحالات التلوث الإشعاعي بالمنشأة أو سجلات للجرعات الإشعاعية المسجلة بالمنشأة، وكذلك قياس الجرعة بالوسيلة المناسبة دورياً، بالإضافة إلى التسجيل في السجلات اللازمة لتسجيل ومتابعة حالات الطوارئ وضبطها؟			
١٨.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتنظيم برامج للتدريب والإرشاد والتوعية والتثقيف للأشخاص المرخص لهم بالتعامل مع الإشعاعات المؤينة؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١٩.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإجراء قياسات دورية لجرعات الإشعاع المؤينة التي يتعرض لها العاملين بالمنشأة الصناعية وفي المواعيد التي تحددها هيئة الرقابة النووية والإشعاعية؟			
٢٠.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتسجيل نتائج هذه القياسات الدورية لجرعات الإشعاع المؤينة على النماذج المعدة لذلك؟			
٢١.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بعمل سجل لحفظ القياسات الدورية لجرعات الإشعاع المؤينة حتى يتمكن المسؤولون من الإطلاع عليها؟			
٢٢.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتطبيق نظام للمتابعة الطبية والفحص الطبي الدوري وتحليل الدم بصفة دورية منتظمة وفقاً لما تقرره هيئة الرقابة النووية والإشعاعية، وإجراء الفحوص الطبية الخاصة في حالات التعرض الشديدة الناتجة عن حوادث إشعاعية طبقاً للمواصفات الصحية التي تحددها هيئة الرقابة النووية والإشعاعية؟			
٢٣.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإعداد سجل خاص بنتائج الفحوص الطبية وتحاليل الدم لكافة المرخص لهم بالتعامل مع الإشعاعات المؤينة بالمنشأة؟			
٢٤.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتوفير الأجهزة الخاصة بنقل وتداول المواد المشعة ومهمات الوقاية الشخصية المناسبة لطبيعة العمل المتعلقة بالإشعاعات المؤينة، مثل الملابس والقفازات والنظارات المرصصة والأحذية والأدوات الخاصة بالتقاط المصادر المشعة عن بعد، وبشرط أن تكون مطابقة لمواصفات الأمان الأساسية للوقاية من الإشعاعات المؤينة، وطبقاً للموافقة الصادرة لها من هيئة الرقابة النووية والإشعاعية؟			
٢٥.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتطبيق المبدأ الأساسي العام في التعامل مع الأشعة من أي نوع والقاضي بوجود تصميم وتخطيط مواقع العمل بالإشعاعات بحيث يكون تشغيل وإستعمال هذه المصادر المشعة ومزاولة الأعمال المتعلقة بها بالأسلوب والإجراءات التي تؤدي إلى خفض التعرض الشخصي إلى أقل حد ممكن ومنع التعرض غير الضروري؟			
٢٦.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتنفيذ كافة الإجراءات والإحتياطات والتعليمات الخاصة بإشتراطات ومعايير السلامة والأمان الأساسية للوقاية من المخاطر الإشعاعية أثناء تخزين المصادر المشعة؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٢٧.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتنفيذ كافة الإجراءات والإحتياجات والتعليمات الخاصة بإشتراطات ومعايير السلامة والأمان الأساسية للوقاية من المخاطر الإشعاعية أثناء صيانة الأجهزة التي تتعامل مع الأشعة؟			
٢٨.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتنفيذ كافة الإجراءات والإحتياجات والتعليمات الخاصة بإشتراطات ومعايير السلامة والأمان الأساسية للوقاية من المخاطر الإشعاعية في كل ما يتعلق بخطة الطوارئ؟			
٢٩.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تكرر قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمخالفات جسيمة أو جوهرية تتعلق بالإشعاعات المؤينة؟			

### ٣,٣. قوائم مراجعة الإشتراطات الفنية العامة المتعلقة بأشعة الليزر:

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتنظيم برامج للتدريب والإرشاد والتوعية والتثقيف للعاملين بأشعة الليزر؟			
٢.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتدريب وتعليم القائمين بالتشغيل والصيانة وتوعيتهم عن مستويات ونوعية المخاطر الناتجة من الاستخدام غير الآمن لأشعة الليزر وأجهزتها؟			
٣.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمنع الأشخاص الغير مدربين أو مرخص لهم من تشغيل أو صيانة أجهزة الليزر؟			
٤.	هل يلتزم عمال المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بنزع مفتاح التشغيل في حالة عدم الحاجة لتشغيل الجهاز؟			
٥.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بضمان وجود شخص مدرب بالمنشأة الصناعية يكون مسؤولاً عن تأمين وتشغيل أجهزة الليزر؟			
٦.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بضمان وجود بيان مكتوب ومعتمد ومعلن بإجراءات التشغيل والصيانة النموذجية لأجهزة الليزر المختلفة بالمنشأة الصناعية؟			
٧.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالمستويات المسموح بها بالجدول ١٧ الخاصة بالحدود العتبية لتعرض العين لأشعة الليزر المباشرة؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٨.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالمستويات المسموح بها بالجدول ١٨ الخاصة بالحدود العتبية لتعرض الجلد لأشعة الليزر المباشرة؟			
٩.	هل يلتزم عمال المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها باستخدام نظارات وملابس الوقاية عند احتمال التعرض لخطر إشعاع الليزر أو انعكاسه؟			
١٠.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها باستخدام الحد الأدنى من القوة أو الطاقة اللازمة لأداء العمل المطلوب؟			
١١.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بعدم تعريض الغير لمستوى إشعاع يزيد عن الحد الأقصى المسموح به خاصة أثناء عمليات ضبط الأجهزة؟			
١٢.	هل يلتزم عمال المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بضمان إنهاء الأشعة الأولية والثانوية عند نهاية مساراتها التي يستفاد منها؟			
١٣.	هل يلتزم عمال المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بأن يكون مسار شعاع الليزر في وضع أعلى من عين الجالس أو أسفل مستوى عين الواقف؟			
١٤.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تكرر قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمخالفات جسيمة أو جوهرية تتعلق بأشعة الليزر؟			

٣,٤. قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بالتعامل مع الأشعة فوق البنفسجية:

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتنظيم برامج للتدريب والإرشاد والتوعية والتثقيف للعاملين بالأشعة فوق البنفسجية؟			
٢.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتدريب وتعليم القائمين بالتشغيل والصيانة وتوعيتهم عن مستويات ونوعية المخاطر الناتجة من الاستخدام غير الآمن للأشعة فوق البنفسجية وأجهزتها؟			
٣.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمنع الأشخاص الغير مدربين أو مرخص لهم من تشغيل أو صيانة أجهزة تتعامل مع الأشعة فوق البنفسجية؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٤.	هل يلتزم عمال المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بنزع مفتاح التشغيل في حالة عدم الحاجة لتشغيل الجهاز؟			
٥.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود العتبية للأشعة فوق البنفسجية في منطقة الطيف بين ١٨٠ - ٤٠٠ نانومتر المذكورة بجدول ١٩؟			
٦.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالإحتياطات الخاصة المتعلقة بالأشخاص الذين يعانون من حساسية ضوئية أو المعرضين لعوامل مسببة للحساسية الضوئية؟			
٧.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود العتبية للأشعة فوق البنفسجية في منطقة الطيف بين ٣٢٠ - ٤٠٠ نانومتر المذكورة بجدول ١٩؟			
٨.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بعدم تجاوز المقدار الكلي للأشعة التي تتعرض لها العين غير المحمية عن ١ مللي وات اسم <sup>٢</sup> لفترات تزيد عن ١٠٠٠ ثانية (١٦ دقيقة تقريباً)؟			
٩.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بعدم تجاوز قيم الأشعة فوق البنفسجية الساقطة مباشرة على الجلد أو العين غير المحميين عن القيم المدونة "ب" بجدول ١٩ على مدى فترة الثماني ساعات؟			
١٠.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بعدم تجاوز الحدود العتبية للتعرض للأشعة فوق البنفسجية المذكورة بجدول ١٩ حتى في حالة استخدام الدهانات الواقية ضد الأشعة فوق البنفسجية؟			
١١.	في حالة تصاعد غاز الأوزون عند استخدام مصادر الأشعة البنفسجية بأطوال موجية أقل من ٢٥٠ نانومتر، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتطبيق جداول الحدود العتبية للمواد الكيميائية؟			
١٢.	في حالة تجاوز الحدود العتبية للتعرض للأشعة فوق البنفسجية المذكورة بجدول ٢٠، هل يلتزم عمال المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها باستخدام نظارات وملابس الوقاية المناسبة؟			
١٣.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تكرر قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمخالفات جسيمة أو جوهريّة تتعلق بالأشعة فوق البنفسجية؟			

### ٣,٥ . قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية العامة المتعلقة بالإشعاعات غير المؤينة:

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	في حال التعرض للمجال الكهربائي الإستاتيكي الترددى (٣٠ كيلو هرتز فأقل) Electric Field، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة للتأكد من التوصيلات الأرضية؟			
٢.	في حال التعرض للمجال الكهربائي الإستاتيكي الترددى (٣٠ كيلو هرتز فأقل) Electric Field، هل يلتزم عمال المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بإرتداء مهمات الوقاية الشخصية المناسبة كالبديل أو القفازات ... إلخ وخصوصا في جميع المجالات التي تزيد فيها شدة المجال الكهربائي الإستاتيكي عن ١٥ كيلو فولت/متر؟			
٣.	في حال التعرض للمجال الكهربائي الإستاتيكي الترددى (٣٠ كيلو هرتز فأقل) Electric Field، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بحظر تعرض كل من يستخدم أجهزة لتنظيم ضربات القلب لشدة مجال كهربائي إستاتيكي أكثر من ١ كيلو فولت؟			
٤.	في حال التعرض للمجال الكهربائي الإستاتيكي الترددى (٣٠ كيلو هرتز فأقل) Electric Field، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود العتبية السقفية للتعرض له طبقاً للترددات المؤثرة، وذلك طبقاً للجدول ٢١؟			
٥.	في حال التعرض للمجال المغناطيسي الإستاتيكي تحت ترددات الراديو (٣٠ كيلو هرتز فأقل) Electric Field، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود العتبية لكثافة الفيض المغناطيسي المذكورة بالجدول ٢٢؟			
٦.	بكل قسم صناعي بالمنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها، هل تكرر قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمخالفات جسيمة أو جوهريّة تتعلق بالإشعاعات غير المؤينة؟			

## ٤. قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية الخاصة المتعلقة بملوثات الهواء الخارجى فى صناعات أو وحدات إنتاجية أو أفران أو محارق بعينها

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١.	هل تكرر قيام المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بمخالفات جسيمة أو جوهرية تتعلق بالإشترطات الفنية الخاصة بملوثات الهواء الخارجى الصادرة عنها؟			
٢.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من صناعة فحم الكوك، المذكورة بالجدول ٢٣؟			
٣.	فى الإنبعاثات الصادرة من صناعة فحم الكوك، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بضمان ألا يزيد الحمل النوعى للجسيمات الصلبة الكلية بوحدات تبريد الكوك عن ١٠ جرامات لكل طن كوك؟			
٤.	فى الإنبعاثات الصادرة من صناعة فحم الكوك، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بضمان ألا يزيد تركيز الزئبق عن ١ ملليغرام/متر مكعب؟			
٥.	فى الإنبعاثات الصادرة من صناعة فحم الكوك، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بضمان ألا يزيد تركيز الداىوكسين والفيوران عن ٠,١ نانوجرام/متر مكعب؟			
٦.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من صناعة الفحم النباتى والحيوانى، المذكورة بالجدول ٢٤؟			
٧.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من صناعة الأقطاب الكربونية (أقطاب الجرافيت)، المذكورة بالجدول ٢٥؟			
٨.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من صناعة الأسمنت، المذكورة بالجدول ٢٦؟			
٩.	فى الإنبعاثات الصادرة من صناعة الأسمنت، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتطبيق معايير إنبعاثات الجسيمات الصلبة الكلية (٥٠ ملليغرام/متر مكعب لمتوسط تركيز ١٥ دقيقة)؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١٠.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة الأسمنت وحال حرق مخلفات خطرة بنسبة ٤٠% من الطاقة الحرارية، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتطبيق تخفيض معايير إنبعاثات الجسيمات الصلبة الكلية (١٠) ملليغرام/متر مكعب لمتوسط تركيز ١٥ دقيقة؟			
١١.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة الأسمنت وحال حرق المخلفات بنسبة ٤٠% من الطاقة الحرارية، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالألا تتجاوز إنبعاثات ثاني أكسيد الكبريت ٥٠ ملليغرام/متر مكعب؟			
١٢.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة الأسمنت، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بتطبيق الرصد الذاتي المستمر؟			
١٣.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة الأسمنت، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها برصد الدايبوكسين والفيوران عن طريق تجميع عينة لفترة زمنية لا تقل عن ست ساعات ولا تزيد عن ثماني ساعات وأن تتم عملية الرصد على الأقل مرة كل ثلاثة أشهر؟			
١٤.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة الأسمنت، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها برصد العناصر الثقيلة عن طريق تجميع عينة لفترة زمنية لا تقل عن ثلاثين دقيقة ولا تزيد عن ثماني ساعات، وأن تتم عملية الرصد على الأقل مرة كل ثلاثة أشهر؟			
١٥.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة الأسمنت، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها برصد الجسيمات الصلبة العالقة في الهواء الخارجي رسداً ذاتياً مستمراً داخل حدود المنشأة الصناعية مع مراعاة الإتجاه السائد للرياح؟			
١٦.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من أفران إنتاج الجير والدولوميت والجبس وكذلك وحدات حرق وإنتاج الخامات المحجرية المثيلة، المذكورة بالجدول ٢٧؟			
١٧.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من وحدات إنتاج الطوب الطفلي والحراري والفواخير، المذكورة بالجدول ٢٨؟			
١٨.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من صناعة الزجاج، المذكورة بالجدول ٢٩؟			
١٩.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة الزجاج، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالألا يزيد تركيز مجموع باقي العناصر الثقيلة في الجسيمات الصلبة الكلية عن ٥ ملليغرام/متر مكعب؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٢٠.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة الزجاج، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالأ يزيد تركيز السيلينيوم منها عن ١ ملليغرام/متر مكعب، على أن تقاس جميعها كجسيمات صلبة؟			
٢١.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة الزجاج، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالأ يتجاوز حمل إنبعاثات الزرنيخ عن ٢ جرام/إساعة؟			
٢٢.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة الزجاج، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالأ يتجاوز حمل إنبعاثات الكاديوم عن ٠,٥ جرام إساعة؟			
٢٣.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من صناعة السيراميك والأدوات الصحية، المذكورة بالجدول ٣٠؟			
٢٤.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة السيراميك والأدوات الصحية، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالأ يتجاوز حمل إنبعاثات الرصاص عن ٢,٥ جرام/إساعة؟			
٢٥.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة السيراميك والأدوات الصحية، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بقياس العناصر الثقيلة في الجسيمات الصلبة الكلية؟			
٢٦.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من وحدات إنتاج الخامات المحجرية (كسارات أو خلاطات)، المذكورة بالجدول ٣١؟			
٢٧.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من وحدات خلط الأسفلت، المذكورة بالجدول ٣٢؟			
٢٨.	عند تحديد مواقع وحدات خلط الأسفلت، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بأن تكون المسافة بين وحدة خلط الأسفلت وأي كتلة سكنية لا تقل عن ٥٠٠ متر، مع مراعاة الإتجاه السائد للرياح؟			
٢٩.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من صناعة الحديد والصلب، المذكورة بالجدول ٣٣؟			
٣٠.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من صناعة السبائك الحديدية، المذكورة بالجدول ٣٤؟			
٣١.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة السبائك الحديدية، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالأ يزيد مجموع العناصر الثقيلة بها عن ١٠ ملليغرام/متر مكعب؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٣٢.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة سبائك الفيروسيلكون، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بألا يزيد تركيز السليكون الحر المقاس في الجسيمات الصلبة الكلية عن ١٠ ملليغرام/متر مكعب؟			
٣٣.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى المذكورة بالجدول ٣٥ لكافة الإنبعاثات الصادرة من صناعة إستخلاص المعادن غير الحديدية، والتي تشمل أساسا النيكل، النحاس، الرصاص، الزنك، الألومنيوم؟			
٣٤.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة استخلاص المعادن غير الحديدية، والتي تشمل أساسا النيكل، النحاس، الرصاص، الزنك، الألومنيوم، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بألا يزيد تركيز الداويكسين والفيوران عن ٠,١ نانوجرام/متر مكعب؟			
٣٥.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة السبائك الحديدية، في حالة وحدات إنتاج النيكل، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بألا يتجاوز تركيز إنبعاثات النشادر ٥ ملليغرام/متر مكعب؟			
٣٦.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة السبائك الحديدية، في حالة وحدات إنتاج النيكل، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بألا يتجاوز تركيز إنبعاثات الكلورين ٠,٥ ملليغرام/متر مكعب؟			
٣٧.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة السبائك الحديدية، في حالة إستخلاص الرصاص أو الزنك بطرق التكرير الكيماوي أو الفصل الكهربائي أو بالمذيبات، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بألا يتجاوز تركيز إنبعاثات الزرنيخ ٠,٥ ملليغرام/متر مكعب؟			
٣٨.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة السبائك الحديدية، في حالة وحدات إنتاج وحدات إنتاج الألومنيوم، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بألا يتجاوز تركيز إنبعاثات كلوريد الهيدروجين ٥ ملليغرام/متر مكعب؟			
٣٩.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة السبائك الحديدية، في حالة وحدات إنتاج وحدات إنتاج الألومنيوم، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بألا يتجاوز تركيز إنبعاثات فلوريد الهيدروجين ٠,٥ ملليغرام/متر مكعب؟			
٤٠.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة السبائك الحديدية، في حالة وحدات إنتاج وحدات إنتاج الألومنيوم، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بألا يتجاوز تركيز إجمالي إنبعاثات مركبات الفلور ٠,٨ ملليغرام/متر مكعب؟			

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
٤١.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة السبائك الحديدية، في حالة وحدات إنتاج وحدات إنتاج الألومنيوم، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالأ يتجاوز الحمل الخاص بالجسيمات الصلبة الكلية عن ٢ كيلو لكل طن منتج؟			
٤٢.	في الإنبعاثات الصادرة من صناعة السبائك الحديدية، في حالة وحدات إنتاج وحدات إنتاج الألومنيوم، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالأ يتجاوز الحمل الخاص بالفلورين عن ٠,٥ مليجرام لكل كيلوجرام منتج؟			
٤٣.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من سباكة وتشكيل المعادن، وكذلك جميع عمليات صب المعادن الحديدية وغير الحديدية باستخدام القوالب الرملية أو غيرها، وإعداد قوالب الرمل، المذكورة بالجدول ٣٦؟			
٤٤.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من الصناعات الكيماوية والعقاقير ومستحضرات التجميل، المذكورة بالجدول ٣٧؟			
٤٥.	في الإنبعاثات الصادرة من الصناعات الكيماوية والعقاقير ومستحضرات التجميل، هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالأ يزيد تركيز ثاني كبريتيد الكربون عن ٣ ملليغرام/متر مكعب، وخاصة في وحدات إستخلاص الكبريت من الغاز الطبيعي؟			
٤٦.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من صباغة و تجهيز المنسوجات، المذكورة بالجدول ٣٨؟			
٤٧.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من صناعة الأجهزة الالكترونية وأشباه الموصلات، المذكورة بالجدول ٣٩؟			
٤٨.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من محارق المخلفات البلدية والصناعية غير الخطرة، المذكورة بالجدول ٤٠؟			
٤٩.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من محارق المخلفات الخطرة، المذكورة بالجدول ٤١؟			
٥٠.	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالحدود القصوى للإنبعاثات الصادرة من مصادر صناعية أخرى، المذكورة بالجدول ٤٢؟			

## ٥. قوائم مراجعة الاشتراطات الفنية الخاصة المتعلقة بالنسب البنائية المقررة وفقاً لكل نشاط صناعي

م	بنود الفحص	نعم	لا	التعليق
١	هل تلتزم المنشأة الصناعية المطلوب ترخيصها بالنسب البنائية المقررة لها وفقاً لكل نشاط صناعي والواردة بالجدول ٤٣ من جدول الاشتراطات الفنية؟			